

الصغرى من البرهان لكنه يتبرع عليه ببيانها باعتماده على اليقينية أو أحكام العقل التي هي الوجوب والجواز والاستحالة . وبناء على هذه القسمة ينظر إلى الموجود :

- إما كل موجود وجوباً بالنظر إلى ذاته . .

وإما كل موجود جوازاً بالنظر إلى ذاته .

وإما أن بعضه موجود وجوباً .

وإما أن بعضه موجود جوازاً .

ثم يبطل كل الموجود وجوباً ويبطل كل الموجود جوازاً؛ وعليه، «فلم يبق إلا أن نحكم على بعض الموجودات بالوجوب النظر إلى ذاته وهو الباري تعالى وتقدس، وعلى بعضها بالجواز بالنظر إلى ذاته وهو العالم»<sup>(28)</sup>.

وبعد التصحيح للمقدمة الصغرى يبدأ في تصحيح المقدمة الكبرى؛ ومن أول المصححات مبدأ الرفع :

- إذا ثبت قدم العالم ارتفع الجواز لكن الجواز ثابت، باستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم؛ على أنه لا يكتفي بهذا وإنما يفترض أن النزاع في لزوم التالي للمقدم . وقد أثبت اللزوم والتلازم بما يلي :

الجواز  $\rightarrow$  ← المخصص، إذا ارتفع أحدهما ارتفع الآخر وإذا وجد أحدهما وجد الآخر .

القدم  $\leftarrow$  0، ثبوت القدم يلزم منه ارتفاع المخصص وتبعاً لذلك يرتفع الجواز، ولا يلزم من ارتفاع الجواز ارتفاع القدم .

يمكن بصاغة ما تقدم في الشكل التالي :

- إذا كان «أ» لازماً لـ «ب» فإن «أ» معتمد على «ب» . إذا كان «أ» لازماً لـ «ب» فإن «ب» معتمد على «أ» .

- إذا كان «أ» جزءاً من «ب»، فإن «ب» ليس جزءاً من «أ»، فإنه لا ينعكس .

والمصحح الثاني وهو البرهان التالي :

(28) ما تقدم ، ص 66، وهو يستخدم في هذا مفهوم التضاد - عدم الخلو .